

تفسير البحر المحيط

@ 319 @ نُؤْمُ - الْجَحِيمَ صَلَاؤُهُ * نُؤْمُ - فِي سِلْسِلَةٍ ذَرَعُهَا سَبْعُونَ
 ذَرَعًا فَأَسْلُكُوهُ * إِنْ زَنَّهُ كَانَ لَآ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ * وَلَا
 يَحُضُّ عَلَيْهِ طَعَامَ الْمُسْكِينِ * فَلَا يَسْ لَهٗ الْيَوْمَ هَاهُنَا حَمِيمٌ *
 وَلَا طَعَامٌ إِلَّا مِن غَسْلَيْنِ * لَآ يَأْكُلُهُ إِلَّا الْخَاطِئُونَ . . .

أما : حرف تفصيل فصل بها ما وقع في يوم العرض . ويظهر أن من قضى عليه دخول النار من
 الموحدين ، أنه في يوم العرض يأخذ كتابه بيمينه مع الناجين من النار ، ويكون ذلك يأنس
 به مدة العذاب . وقيل : لا يأخذه حتى يخرج من النار ، وإيمانه أنيسه مدة العذاب . قيل :
 وهذا يظهر لأن من يسار به إلى النار كيف يقول : { هَاؤُمُّ اقْرَؤُوا كِتَابِيَهٗ } ؟ وهل
 هذا إلا استبشار وسرور ؟ فلا يناسب دخول النار . وهاؤم إن كان مدلولها خذ ، فهي متسلطة
 على كتابيه بغير واسطة ، وإن كان مدلولها تعالوا ، فهي متعدية إليه بواسطة إلى ،
 وكتابه يطلبه هاؤم واقروا . فالبصريون يعملون اقروا ، والكوفيون يعملون هاؤم ، وفي
 ذلك دليل على جواز التنزع بين اسم الفعل والقسم . وقرأ الجمهور : { كِتَابِيَهٗ } ، و
 { حَسَابِيَهٗ } في موضعيهما و { مَالِيَهٗ } و { سُلْطَانِيَهٗ } ، وفي القارعة : { *
 ماهيه } بإثبات هاء السكت وقفاً ووصلاً لمراعاة خط المصحف . وقرأ ابن محيصن : بحذفها
 وصلاً ووقفاً وإسكان الياء ، وذلك كتابي وحسابي ومالي وسلطاني ، ولم ينقل ذلك فيما وقفت
 عليه في { * ماهيه } في القارعة ؛ وابن أبي إسحاق والأعمش : بطرح الهاء فيهما في الوصل
 لا في الوقف ، وطرحهما حمزة في مالي وسلطاني وما هي في الوصل لا في الوقف ، وفتح الياء
 فيهن . وما قاله الزهراوي من أن إثبات الهاء في الوصل لحن لا يجوز عند أحد علمته ليس
 كما قال ، بل ذلك منقول نقل التواتر فوجب قبوله . . .

{ كِتَابِيَهٗ } إِنْ زَنَّى طَانَتْ : أي أيقنت ، ولو كان طناً فيه تجويز لكان كفراً . {
 فَهٗؤُ - فِي عَيْشَةٍ رَّاضِيَةٍ } : ذات رضا . وقال أبو عبيدة والفراء : راضية مرضية
 كقوله : { مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ } ، أي مدفوق . { فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ } : أي مكاناً
 وقدراً . { قُطُوفُهَا } : أي ما يجني منها ، { دَانِيَةٍ } : أي قريبة التناول يدركها
 القائم والقاعد والمضجع بفيه من شجرتها . { كُلاًوَاً وَآشْرَبُوَاً } : أي يقال ، و
 هَدَيْتَاً } ، تقدم الكلام عليه في أول النساء . وقال الزمخشري : هنيئاً أكلاًً وشرباًً
 هنيئاً ، أو هنيئتم هنيئاً على المصدر . انتهى فقوله : أكلاًً وشرباًً هنيئاً يظهر منه جعل
 هنيئاً صفة لمصدرين ، ولا يجوز ذلك إلا على تقدير الإضمار عند من يجيز ذلك ، أي أكلاًً

هنيئاً وشرباً هنيئاً . { بِرِمَا أَسْلَفْتُمْ ° } : أي قدمتم من العمل الصالح ، { فِي
الْأَيَّامِ الْخَالِيَةِ } : يعني أيام الدنيا . وقال مجاهد وابن جبير ووكيع وعبد
العزيز بن رفيع : أيام الصوم ، أي بدل ما أمسكتم عن الأكل والشرب لوجه الله تعالى .
والظاهر العموم في قوله : { بِرِمَا أَسْلَفْتُمْ ° } : أي من الأعمال الصالحة . .
{ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهٗ ° } : لما رأى فيه قبائح أفعاله وما
يصير أمره إليه ، تمنى أنه لم يعطه ، وتمنى أنه لم يدر حسابه ، فإنه انجلى عنه حسابه
عن ما يسوءه فيه ، إذ كان عليه لاله . { * يَا لَيْتَهَا } : أي الموتة التي متها في الدنيا
، { حَسَابِيَهٗ ° يَا لَيْتَنِي هَذَا كَانَتِ الْقَضِيَّةَ } : أي القاطعة لأمري ، فلم أبعث ولم
أعذب ؛ أو يا ليت الحالة التي انتهت إليها الآن كانت الموتة التي منها في الدنيا ، حيث
رأى أن حالته التي هو فيها أمر مما ذاقه من الموتة ، وكيف لا وأمره آل إلى عذاب لا ينقطع
؟ { مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَهٗ ° } : يجوز أن يكون نفيًا محضًا ، أخبر بذلك متأسفًا
على ماله حيث لم ينفعه ؛ ويجوز أن يكون استفهامًا وبخ به نفسه وقررها عليه . { هَلَّاكَ
عَنِّي سُلْطَانِيَهٗ ° } : أي حثي ، قاله ابن عباس ومجاهد والضحاك وعكرمة والسدي . وقال
ابن زيد : يقول ذلك ملوك الدنيا . وكان عضد الدولة ابن نوية لما تسمى بملك الأملاك غلاب
القدر لم يفلح وجن ، فكان لا ينطلق لسانه إلا بقوله : { هَلَّاكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهٗ ° } .

{ خُذُوهُ } : أي يقال للزبانية { خُذُوهُ فَغُلُّوهُ } : أي اجعلوا في عنقه غلاصًا ،
ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلَّوهُ } ، قال الزمخشري : ثم لا تصلوه إلا الجحيم ، وهي النار
العظمى ، لأنه كان سلطانًا يتعظم على الناس . يقال : صلى النار وصلاه النار . انتهى ،
وإنما قدره لا تصلوه إلا الجحيم ، لأنه يزعم أن تقديم المفعول يدل على الحصر . وقد تكلمنا
معه في ذلك عند قوله : { إِيَّاكَ نَعْبُدُ } ، وليس ما قاله مذهبًا لسبويه ولا لحذاق
النحاة . وأما قوله : لأنه كان سلطانًا يتعظم على الناس ، فهذا قول ابن زيد وهو مرجوح ،
والراجح قول ابن عباس ومن ذكر معه : أن السلطان هنا هو الحجة التي كان يحتج بها في
الدنيا ، لأن من أوتي كتابه بشماله ليس مختصًا بالملوك ، بل هو عام في جميع أهل الشقاوة

{ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا } : أي قياسها ومقدار طولها ، { سَبْعُونَ
ذَرَعًا } : يجوز أن يراد ظاهره من العدد ، ويجوز أن يراد المبالغة في طولها